



الهجرة غير الشرعية في ليبيا: مقاربة قانونية وأمنية لفهم السياق

واقترح الحلول

Irregular Migration in Libya: A Legal and Security Approach to Understanding the Context and Proposing Solutions

د. طه الكوني المختار معيوف

محاضر بكلية القانون والعلوم السياسية – جامعة الزنتان

taha.maayouf@uoz.edu.ly



<https://www.doi.org/10.58987/dujhss.v3i6.17>

تاريخ الاستلام: 2025/06/30 ؛ تاريخ القبول: 2025/07/31 ؛ تاريخ النشر: 2025/09/01

المستخلص

يتناول البحث ظاهرة الهجرة غير الشرعية في ليبيا لما لها من تداعيات خطيرة، من منظور قانوني وأمني متكامل، بالتركيز على أسبابها القانونية والأمنية، المتمثلة في ضعف البنية التشريعية الخاصة بالهجرة، وغياب التنسيق بين التشريعات المحلية والدولية، وضعف تطبيق النصوص القائمة، إضافة للانفلات الأمني، وضعف الرقابة على الحدود، وانتشار شبكات تهريب المهاجرين، التي جعلت من ليبيا دولة مقصد وعبور لها. ثم قُدمت استراتيجيات معالجة لهذه الأسباب، بالدعوة إلى إصلاح تشريعي فعال يواكب المعايير الدولية، وتفعيل الاتفاقيات الدولية، وتعزيز التعاون القضائي الدولي دون المساس بسيادة الدولة، بالإضافة لاتخاذ تدابير أمنية وقائية، تعزز القدرات الأمنية، وتفعيل التعاون الإقليمي والدولي، وتطور أنظمة المراقبة الحدودية. لذا يقدم بحثنا تحليلاً قانونياً وأمنياً لأسباب ظاهرة الهجرة غير الشرعية موجّه لصناع القانون والساسة والمهتمين، ويقترح حلولاً قانونية وأمنية تأخذ في اعتبارها الأبعاد الإنسانية والسيادية للدولة الليبية.

الكلمات المفتاحية: مكافحة الهجرة غير الشرعية، الإصلاح التشريعي، الأمن الحدودي، دولة ليبيا

Abstract: This study offers a doctrinal and policy-oriented analysis of irregular migration in Libya, addressing the phenomenon through a dual legal and security lens. It identifies key legal shortcomings, including the absence of a cohesive legislative framework, weak harmonization with international legal instruments, and limited enforcement capacity. Security-related challenges are also examined, notably the fragility of border control mechanisms, institutional fragmentation, and the prevalence of transnational smuggling networks. In response, the study advocates comprehensive legislative reform aligned with international standards, enhanced implementation of treaty obligations, and strengthened cross-border judicial cooperation, without compromising state sovereignty. Preventive security measures—such as institutional capacity building, regional coordination, and the modernization of border surveillance systems—are also emphasized. The research aims to contribute to legal and policy discourse by proposing integrative solutions that reconcile humanitarian principles with Libya's sovereign imperatives.

Keywords: Combating Irregular migration, legal reform, border governance, State of Libya



المقدمة

تُعد الهجرة غير الشرعية واحدة من أبرز القضايا التي تواجه الدولة الليبية في وقتنا الحالي، كون البلد أصبحت دولة مقصد ونقطة عبور رئيسية للمهاجرين غير الشرعيين القادمين من دول إفريقيا المتجهين نحو أوروبا. ولكونها ظاهرة عالمية، فقد نالت اهتمام المجتمع المحلي والدولي معاً، وصنفت في المراتب الأولى على الصعيد الإقليمي والدولي لخطورتها بعد الإرهاب والمتاجرة بالمخدرات والأسلحة.

تعرف الهجرة غير الشرعية بأنها انتقال الشخص من وطنه الأصلي إلى بلد آخر عبر البر أو البحر أو الجو، بهدف الاستقرار والإقامة فيه، بشكل مؤقت أم دائم، بوسائل غير قانونية، من أجل الحصول على منفعة مالية أو أي منفعة مادية أخرى (علي، 2024: 294). أي عبور حدود دولة غير دولة الجنسية، بصفة سرية وخفية عن السلطات، أو دخولها بصورة رسمية وقانونية مع خرق مدة الإقامة المحددة في تأشيرتها، بنية الاستقرار والعيش والعمل (صايش، 2014: 63).

ساهمت عدة عوامل في تفاقم هذه الظاهرة بليبيا، من بينها عدم الاستقرار السياسي، والانفلات الأمني، وغياب سيادة القانون، وغياب استراتيجية متكاملة لمواجهتها، فضلاً عن التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي دفعت آلاف المهاجرين من الدول المجاورة إلى المخاطرة بحياتهم نحو ليبيا بحثاً عن فرص حياة أفضل. فالعوامل الاقتصادية من انخفاض الأجور والبطالة والفقر، والرغبة في تحسين الوضع المعيشي، والعوامل الاجتماعية من فشل تأسيس أسرة والمحافظة عليها، والعوامل السياسية من فشل الحكومات الأفريقية في إعداد برامج ومشاريع تنموية تستوعب فئة الشباب وتحفزهم على العمل والبقاء في بلدانهم، مع انتشار الفساد الإداري والمالي، وانعدام مبادئ العدالة، وسيطرة الأنظمة الدكتاتورية على الحكم، وارتفاع نسبة الاعتقالات، وزيادة الثورات والانقلابات، وغياب مبادئ الديمقراطية، شكلت جميعها الأساسات التي دفعت بالكثيرين إلى الفرار والهجرة الغير شرعية نحو ليبيا ومنها نحو أوروبا (أبو زيد، 2019: 31). كما لا ننسى المغريات التي قدمتها وسائل التواصل الاجتماعي لإيقاع الشباب بشراك هذه الظاهرة (الزياني، 2019: 82).

وكنتيجة طبيعية لعدم توفر فرص الهجرة الشرعية "القانونية النظامية" نحو أوروبا، لأسباب أمنية واقتصادية وقانونية فرضتها دول المقصد لحماية نفسها، لم يبق للشباب إلا التفكير الجاد في الهجرة غير الشرعية كحل وحيد ومتاح (إمعرف وأشكال، 2019: 5). فتأثرت ليبيا بذلك كونها بلد مقصد وعبور من جميع جوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والصحية والأمنية، الأمر الذي سبب في ازدياد الجرائم



الجنائية، وتغلغل الجماعات الإجرامية والإرهابية داخل صفوف المهاجرين غير الشرعيين، والتأثير بشكل مباشر على النظام العام بالبلاد.

وعليه، فهذا الملف يمثل من الناحية القانونية تحدياً معقداً لليبيا، إذ تتشابك فيه القوانين الوطنية مع الالتزامات الدولية التي تعهدت بها ليبيا من خلال المعاهدات الدولية الثنائية والمتعددة الأطراف. فعلى الرغم من وجود نصوص قانونية صريحة تهدف إلى تنظيم الهجرة ومكافحة الغير شرعية منها، إلا أن التطبيق الفعلي يواجه عدة عراقيل بسبب الظروف السياسية والأمنية الراهنة. كما أن التعامل مع المهاجرين يثير إشكاليات قانونية تتعلق بحقوق الإنسان.

ومن الناحية الأمنية، شكلت هذه الظاهرة تهديداً مباشراً للأمن القومي، حيث ارتبطت بأنشطة الجريمة المنظمة، كالنصب والاحتيال والتزوير، وتجارة المخدرات، وتجارة البشر، وتهريب الأسلحة، وتجارة الجنس وغيرها، وأدت التدفقات الكبيرة للمهاجرين إلى استنزاف قدرات الأجهزة الأمنية، التي تعاني أساساً من ضعف الإمكانيات نتيجة للانقسام المؤسسي والفساد الإداري والمالي.

ومع تولد الشعور بمخاطر هذه الظاهرة التي أصبحت تحدياً مركباً يجمع بين الأبعاد الإنسانية والقانونية والأمنية، بدأنا في الاهتمام بها أكثر، محاولين إيجاد حلول مناسبة تعالج أسبابها.

أهمية البحث: تكتسب ظاهرة الهجرة غير الشرعية في ليبيا أهمية بالغة، نظراً لتحول البلاد إلى دولة مقصد ونقطة عبور رئيسية نحو أوروبا، في ظل هشاشة تشريعية وأمنية متزايدة. لذا تحليلها من منظور قانوني – أمني يُعد ضرورة ملحة لفهم أبعادها المعقدة، واقتراح حلول فعالة تكفل حماية السيادة الوطنية وحقوق الإنسان.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى تحليل الأسباب الكامنة وراء تفاقم ظاهرة الهجرة غير الشرعية في ليبيا سواء القانونية أو الأمنية، بما يضمن تقديم رؤية قانونية وأمنية شاملة لمعالجتها، واستعراض الحلول والسياسات الممكنة وفقاً للمعايير الوطنية والدولية، وبما يعزز من القدرة على مكافحتها.

إشكالية البحث: تشير تقديرات رسمية وتصريحات لمسؤولي الدولة، كوزير الداخلية إلى وجود نحو ثلاثة ملايين مهاجر غير شرعي في ليبيا، وهو ما يشكل خطراً حقيقياً على الأمن القومي والنسيج الاجتماعي. كما أشارت العديد من التقارير الأمنية والحقوقية إلى تحول ليبيا إلى رقعة جغرافية تنتشر فيها شبكات التهريب والاتجار بالبشر، مما جعلها نقطة عبور رئيسية للهجرة نحو الشواطئ الأوروبية.

وعلى الرغم من وجود تشريعات مثل القانون رقم 19 لسنة 2010م بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية، إلا أن قصور هذه التشريعات، وضعف التنسيق بين الجهات الأمنية المحلية والدولية، وغياب استراتيجية وطنية



متكاملة، ساهم في تفاقم هذه الظاهرة بشكل غير مسبوق. ومن هنا تنبع إشكالية هذا البحث المتمثلة في السؤالين التاليين:

- ما هي الأسباب القانونية والأمنية الكامنة وراء تفاقم ظاهرة الهجرة غير الشرعية في ليبيا؟

- وما هي الآليات القانونية والأمنية الكفيلة بردعها ومعالجتها؟

حدود الدراسة: ستكون حدود زمنية ومكانية لضبط موضوع البحث بشكل علمي، تشمل الفترة الممتدة من 2008م وحتى 2025م، داخل الإطار الإقليمي للدولة الليبية.

منهجية البحث: لدراسة وتحليل الوضع القانوني والأمني لظاهرة الهجرة غير الشرعية في ليبيا، فقد استخدمنا المنهجين الوصفي والتحليلي من جهة، وللتعليق على نقاط الضعف في النصوص التشريعية، فقد استخدمنا المنهج النقدي من جهة أخرى.

خطة البحث: تتكون خطتنا البحثية من مقدمة سبق سردها، ومبحثين رئيسيين ينقسم كل منهما لمطلبين، وخاتمة تشمل أبرز النتائج والتوصيات وفق الآتي:

المبحث الأول: الأسباب القانونية والأمنية للهجرة غير الشرعية في ليبيا

لقد أخذت ظاهرة الهجرة غير الشرعية في ليبيا بالتزايد بشكل مقلق خلال السنوات الأخيرة، نتيجة للعوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية والأمنية في دول المصدر، المتمثلة في أربع مناطق هي منطقة القرن الإفريقي: إثيوبيا وإريتريا والصومال والسودان، ومنطقة الساحل الإفريقي: النيجر ومالي وبوركينا فاسو ونيجيريا والكاميرون، ومنطقة الشرق الأوسط: سوريا وفلسطين ومصر والعراق واليمن، ومنطقة المغرب العربي: المغرب والجزائر وتونس (العلوي، 2015: 4)، وارتفاع نسبة عدد الشباب بها، وتناقص فرص العمل، وزيادة حدة الفوارق بين الدول الغنية شمال البحر المتوسط والفقيرة جنوبه (بدير، www.Aidiwan.org، تاريخ الزيارة: 2025-3-17). ونتيجة لعدم وجود إرادة سياسية وطنية تصدي لهذه الظاهرة ازداد الوضع تعقيدا، بالرغم من مصادقة ليبيا على جملة من الاتفاقيات والبروتوكولات التي تكافح ظاهرة الهجرة غير الشرعية، من بينها اتفاقية الأمم المتحدة لقمع الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولي مكافحة تهريب المهاجرين، ومنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال المكملين لها (عمر، 2020: 100). لذا سنخصص في هذا المبحث تحليل الأسباب القانونية في مطلب أول، وتحليل الأسباب الأمنية في مطلب ثانٍ وفق ما يلي:



المطلب الأول: الأسباب القانونية

لقد أصدرت ليبيا العديد من النصوص التشريعية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، يأتي في مقدمتها القانون رقم 19 لسنة 2010م بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية، الذي جاء استجابة للاتفاقيات الدولية التي وقعتها ليبيا، كاتفاقية التعاون والصداقة بين ليبيا وإيطاليا في أغسطس 2008م بمدينة بنغازي، والتي نظمت كيفية التعامل مع المهاجرين غير الشرعيين أثناء عبورهم البحر المتوسط اتجاه إيطاليا. والقانون رقم 6 لسنة 1987م بشأن تنظيم دخول وإقامة الأجانب في ليبيا وخروجهم منها، الذي حدد شروط وإجراءات وضوابط دخول الأجانب إلى ليبيا وإقامتهم بها وتنقلهم فيها وخروجهم منها، ولكنه لم يتعرض لمعالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، باستثناء المادة (19) مكرر منه المعدلة بموجب القانون رقم 2 لسنة 2004م والتي نصت على عقوبة تهريب المهاجرين ((مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد يعاقب عليها أي قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن ألفي دينار كل من قام بقصد الحصول لنفسه أو لغيره على منفعة مادية أو غير مادية بصورة مباشرة بأحد الأفعال الآتية: أ-تهريب المهاجرين بأية وسيلة...)). فأصبح هذا القانون مكمل للقانون رقم 19 لسنة 2010م في حالة عدم وجود تعارض بينهما (أمهيدي، <https://defendercenter.org>، تاريخ الزيارة: 2025-1-16).

لقد حددت المادة (1) من القانون رقم 19 لسنة 2010م بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية المقصود بالمهاجر غير الشرعي بقولها: يُعد مهاجرا غير شرعي كل من دخل أراضي ليبيا، أو أقام بها دون إذن أو تصريح من الجهات المختصة بقصد الاستقرار فيها أو العبور إلى دولة أخرى.

كما نصت المادة (2) منه بأن يعتبر من أعمال الهجرة غير المشروعة ما يلي: ادخال المهاجرين غير الشرعيين إلى البلاد أو إخراجهم منها بأية وسيلة نقل، وتسهيل نقل المهاجرين غير الشرعيين داخل البلاد مع العلم بعدم شرعية وجودهم بها، وإيواء المهاجرين غير الشرعيين أو إخراجهم أو اخفائهم بأية طريقة عن تتبع الجهات المختصة، أو اخفاء معلومات عنهم لتمكنهم من الإقامة في البلاد أو الخروج منها، وإعداد وثائق السفر أو هوية مزورة للمهاجرين، أو توفيرها، أو حيازتها لهم، وتنظيم أو مساعدة أو توجيه أشخاص آخرين للقيام بأي فعل من الأفعال المنصوص عليها في الفقرات السابقة. وبالتالي فقد اعتبر المشرع الليبي كل شخص أجنبي دخل الأراضي الليبية سواء بقصد الاستقرار والإقامة أو العبور بالمخالفة للإجراءات والشروط المنصوص عليها في القانون المشار إليه، مهاجرا غير شرعي يخضع لأحكام هذا القانون. وقد ساوى المشرع بين الأجنبي الذي دخل الأراضي الليبية بدون إجراءات رسمية بقصد المكوث والاستقرار، وبين الأجنبي الذي دخل بقصد



العبور إلى دولة أخرى، فأعتبرهم جميعا مهاجرين غير شرعيين يخضعون لأحكام هذا القانون (أمبارك، 2019: 118).

كما نصت المادة (6) منه على أن: يعاقب الأجنبي المهاجر غير الشرعي بعقوبة الحبس مع الشغل أو بغرامة لا تزيد عن ألف دينار، وفي جميع الأحوال يجب إبعاد الأجنبي المحكوم عليه في إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون من أراضي ليبيا بمجرد تنفيذه للعقوبة المحكوم بها. وهنا المشرع لم يحدد مدة العقوبة السالبة للحرية للمهاجر غير الشرعي بشكل دقيق (بوعزيز، 2017-2018)، ولم يحدد نوع الشغل، ولم يبين الحد الأدنى للغرامة، وهو ما يعد تقصيراً وقع فيه المشرع.

وفي المادة (7): يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وغرامة لا تقل عن ألف دينار ولا تزيد على خمسة آلاف دينار كل من يمتنع عمدا عن اتخاذ إجراء مما يجب عليه قانونا في الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون فور إبلاغه عنها أو اطلاعه عليها لحكم وظيفته، فإذا وقع الفعل نتيجة إهمال كانت العقوبة الغرامة التي لا تقل عن خمسمائة دينار ولا تزيد على ثلاثة آلاف دينار. وهنا يلاحظ بأن النص يتعلق بالجاني في حال كونه موظفا عاما، ولا يتعلق بغيره من الأشخاص الآخرين الذين قد يكون لهم علم بارتكاب أحد الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون، ويلاحظ بأن النص لم يعالج حالة الشروع في ارتكاب هذه الجرائم، بعكس ما نص عليه المشرع المصري في القانون رقم 22 لسنة 2022م بتعديل بعض أحكام قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين الصادر بالقانون رقم 82 لسنة 2016م، حيث نصت المادة (15) منه على أن: يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف جنيه ولا تزيد على مائتي ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من علم بارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون أو بالشروع فيها ولم يبلغ السلطات المختصة بذلك. فإذا كان الجاني موظفاً عاماً ووقعت الجريمة بسبب إخلاله بواجبات وظيفته تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على خمس سنوات. ويجوز للمحكمة الإعفاء من العقاب إذا وقعت الجريمة من زوج الجاني أو من أحد أصوله أو فروعه أو إخوته أو أخواته. فكان في ذلك المشرع المصري أكثر توفيقاً من المشرع الليبي.

كما نشير إلى أن المشرع الليبي قد أقر في المادة (10) من هذا القانون تدابير رقابية وإجراءات رادعة، إذ لم يقتصر الأمر على فرض العقوبات، بل أقر إجراءات ردعية أخرى، وهي مصادرة المبالغ المحصلة من الجريمة ولو موهت أو بدلت أو حولت إلى مصادر مشروعة، كما حكم بمصادرة جميع وسائل النقل أو الأشياء والأدوات المستعملة أو التي كانت معدة للاستعمال في ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون إلا إذا



ثبتت ملكيتها للغير مع اشتراط حسن النية، وتدبير الإعفاء من العقوبة لكل من يُبادر بإبلاغ الجهات المختصة بمعلومات تُمكن من إحباط الجريمة أو الحد من آثارها.

بالرغم من خطورة الهجرة غير الشرعية وتداعياتها على الدولة الليبية نلاحظ بأن المشرع، أتمت تشريعاته بعيب جوهري عند تطبيقه في ميثاق الهجرة غير الشرعية، وهو عيب عدم الكفاية والإيجاز الشديد، أي عدم كفاية التشريعات للتعامل مع هذه الظاهرة وعدم شموليتها (الورفلي، 2025: 24)، فجاء القانون المنظم لها في أربعة عشر مادة، غاب فيها عن المشرع أفراد نصوص واضحة للتمييز بين المهاجر غير الشرعي واللاجئ وضحية الاتجار بالبشر، وغاب فيها أيضا أفراد نصوص خاصة تتعلق بحماية حقوق المهاجرين غير الشرعيين، كحقهم في الحياة والمعاملة الإنسانية، والرعاية الصحية والسلامة الجسدية والنفسية، والحفاظ على حرمتهم الشخصية، وتبصيرهم بحقوقهم في المساعدة القانونية، والاهتمام بفئات النساء والأطفال، بما يتوافق مع نصوص المعاهدات الدولية المصادقة والمنظمة لها ليبيا (أ مبارك، 2019: 120).

كما فاتته أيضاً النص على حق المهاجر غير الشرعي في الاتصال بالممثل الدبلوماسي أو القنصلي لبلاده، وإخطاره بوضعه، حتى يتلقى المساعدات اللازمة من سفارة أو قنصلية بلده، وبالتنسيق مع السلطات المعنية في الدول التي يتبعها المهاجرون لتسهيل نقلهم وإعادتهم الأمانة إلى بلدانهم، بعد التأكد من عدم ارتكابهم لجرائم معاقب عليها في القانون الليبي، كون ذلك مسألة أقرتها أغلب قوانين الهجرة الحديثة، وتضمنتها المعاهدات الدولية (أ مبارك، 2019: 120-121). كما يلاحظ بأن المشرع الليبي لم يأخذ بمبدأ تشديد العقوبة الذي أخذت به القوانين المقارنة وإنما ساوى في العقوبة، إذا كان المهاجر غير الشرعي شخص قاصر أو امرأة أو عديم الأهلية أو من ذوي الإعاقة، في حالة تعريض حياته وسلامته للخطر، أو معاملته معاملة لا إنسانية أو مهينة كما فعل المشرع الفرنسي وتبعه في ذلك المشرع المصري (زناتي وكركور، 2015). وعلى كل حال فبالرغم من بيان ووضوح مواد القانون رقم 19 لسنة 2010م، إلا أن الحكومة لم تفعلها وتعمل بها بشكل رسمي وحقيقي، ولم تلزم الجهات ذات العلاقة بتنفيذها (الورفلي، 2025: 25).

لدينا أيضاً القانون رقم 24 لسنة 2023م بشأن مكافحة توظيف الأجانب في ليبيا، المكون من 9 مواد، والذي نص في مادته (3) على أن: يعاقب كل شخص طبيعي وكذلك الممثل القانوني للشخص الاعتباري الذي أوى أجنبي أو شغله أو مكنه من الدخول مع العلم أنه يقصد التوظيف في ليبيا، ولم يبلغ السلطات المختصة عن وجوده وسبب إيوائه في ليبيا، بالسجن لمدة لا تقل عن خمس سنوات وغرامة لا تزيد على عشرة آلاف دينار. كما نصت مادته (4) على أن: يعاقب الشخص الاعتباري بقفل محله وإلغاء الترخيص الممنوح له بمزاولة نشاطه في ليبيا، كما يحكم بمصادرة أمواله وممتلكاته ذات الصلة بالجريمة. ويلاحظ أنه بالرغم من تحديد هذا



القانون للعقوبات التي تكافح التوطن والهجرة غير الشرعية، بتوقيعها على المهاجرين الراغبين في ذلك، إلا أنه لم يقدم حلاً جذرياً للمشكلة، ما يستوجب معالجة جوانب الضعف لكي تتماشى مع المتغيرات الإقليمية والدولية الحاصلة (أبوخريص، 2024: 293).

نشير إلى أن مجلس النواب الليبي قد أصدر قراره رقم 87 لسنة 2023م بشأن إنشاء هيئة "المرصد الوطني للهجرة"، ونشر قرارها مؤخراً في الجريدة الرسمية بعدها الثالث للسنة الثالثة، بتاريخ 29 يونيو 2025م. حيث ذكر بأن هذا المرصد يتمتع بذمة مالية مستقلة ويتبع السلطة التشريعية مباشرة، ويكلف بمهام المتابعة والرقابة والإشراف على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للهجرة، ومراقبة مراكز الإيواء، والتنسيق مع الجهات المحلية والدولية ذات العلاقة، إضافة إلى مراجعة الاتفاقيات ومذكرات التفاهم في هذا المجال، كما يتولى إعداد تقارير دورية وسنوية حول التزام مؤسسات الدولة بالسياسات العامة للهجرة، والإبلاغ عن المخالفات المرتبطة بالملف، وتوثيق وتحليل قضايا الهجرة. يلاحظ بأن إنشاء هذا المرصد يعتبر نقلة نوعية لدراسة ظاهرة الهجرة غير الشرعية وإيجاد الآليات المناسبة لمكافحتها، إلا أننا لا نستطيع تقييمه بشكل عملي نظراً لحدثه.

أيضاً بالرغم من إدراك السلطات الليبية لخطورة قضية الهجرة غير الشرعية، وقيامها باستحداث محاكم ونيابات جزئية خاصة بمكافحتها، كقرار المجلس الأعلى للهيئات القضائية رقم 10 لسنة 2006م بإنشاء محاكم ونيابات لمكافحة الهجرة غير الشرعية، والقرار رقم 62 لسنة 2010م بإنشاء محكمتين ونيابتين جزئيتين متخصصتين بمكافحة الهجرة غير الشرعية، إلا أن هذه المحاكم والنيابات المتخصصة لم تُفعل على أرض الواقع وبقت قراراتها حبرا على ورق (أمهيدي، <https://defendercenter.org>، تاريخ الزيارة: 2025-1-16).

من الجانب الدولي، نجد أن ليبيا دولة طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولها المكملين، وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو (الذي اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق عليه بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة الخامسة والعشرين بتاريخ 15-11-2000م، والذي أشار في مادته (2) بأن أغراضه: منع ومكافحة تهريب المهاجرين، وتعزيز التعاون بين الدول الأطراف تحقيقاً لتلك الغاية، مع حماية حقوق المهاجر من المهربين)، وبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال (بوعافية وبرياش، 2013: 57). لذا فهما من أبرز الأدوات القانونية الدولية التي تكافح الهجرة غير الشرعية، وتعزز التعاون الدولي، وتحمي حقوق المهاجرين المهربين وتضمن حسن معاملتهم، وتعكس التزام ليبيا القانوني بمكافحة هذه الظاهرة.



ولكن في المقابل، نجد خروج للقانون رقم 19 لسنة 2010م عن بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين، تمثل في المادة (3) التي جرّمت تشغيل المهاجر غير الشرعي، وقررت له عقوبة دفع غرامة لا تقل عن ألف دينار ولا تزيد عن ثلاثة آلاف دينار، وهو ما لم ينص عليه بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين صراحة. ولذلك فالمادة (6) (فقرة 1-ج) من البروتوكول المتعلقة بتمكين المهاجر غير الشرعي من الإقامة غير القانونية تتطلب تفسيراً موسعاً يمكننا من الالتزام بتجريم تشغيله.

كما أن المادة (5) من البروتوكول نصت على عدم ملاحقة المهاجرين المهربين جنائياً كونهم هدفاً لتصرف تهريب المهاجرين المجرّم بموجب المادة (6) من البروتوكول. إلا أن المشرع الليبي لم يتقيد بهذا الالتزام ونص في مادته (6) على أن "يعاقب الأجنبي المهاجر غير الشرعي بعقوبة الحبس مع الشغل أو بغرامة لا تزيد عن ألف دينار". وعليه نجد تضارب واضح بين النصوص التشريعية الداخلية ونصوص بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين المصادقة عليها ليبيا (الجهاني، 2019: 64).

الخلاصة .. الأسباب القانونية للهجرة غير الشرعية في ليبيا تعود إلى ضعف التشريعات المنظمة لها وغياب سياسة واضحة للهجرة واللجوء، مع غياب تحديث تشريعي متوافق مع المعاهدات الدولية التي صادقت عليها ليبيا.

ونتيجة لعدم وجود قانون متكامل ينظم قضايا الهجرة الشرعية والغير شرعية وقضايا اللجوء، واستمرار العمل بالقانون رقم 6 لسنة 1987م الذي يركز على الجانب الأمني فقط دون معالجة الأبعاد الإنسانية أو الاقتصادية، وبالقانون رقم 19 لسنة 2010م الذي يقتصر فقط على تجريم الأفعال المرتبطة بالهجرة غير الشرعية (السيد، <https://democraticac.de/?p=100079>، تاريخ الزيارة: 18-05-2025)، دون تقديم حلول استباقية أو استراتيجيات لمكافحتها وحماية المهاجرين منها، والعمل أيضاً بالقانون رقم 24 لسنة 2023م بشأن مكافحة توطين الأجانب في ليبيا الذي جاء بشكل مقتضب، يزيد من خطورة الظاهرة، لتركيزهم على معالجتهم من الجوانب الأمنية متمثلة في التجريم والعقاب، وفرض الغرامات المالية، دون الالتفات للجوانب الإنسانية والقانونية بما يعانيه المهاجر من ظلم وانتهاكات لحقوقه، تصل أحياناً لتعذيبه، وحتى لقتله إذا تخلف عن الدفع لعصابات التهريب، وهو ما وثقته تقارير المنظمات المعنية بظاهرة الهجرة غير الشرعية. (الورفلي، 2025: 26-28).

أسباب القصور التشريعي هذه نراها ناتجة عن حالة الانقسام السياسي، نتيجة للصراع المحتدم بين حكومتي الشرق والغرب وبرلماني طبرق وطرابلس منذ العام 2014م، مما سبب في شلل شبه كامل للمؤسسات التشريعية، وحال دون إصدارها لقوانين جديدة تكافح الهجرة غير الشرعية أو تعدل القديمة منها، إضافة لهيمنة



الجهات الأمنية والعسكرية على صنع القرار، ما حوّل التشريعات القائمة إلى أدوات تقمع الهجرة غير الشرعية بدل أن تنظمها، ما فاقم من الانتهاكات ضد المهاجرين غير الشرعيين في مراكز الاحتجاز، وسبب في تعرضهم للتعذيب، والابتزاز، والاتجار، وأصبحت ليبيا سوق نخاسة مربح للجماعات المسلحة وشبكات تهريب البشر، نتيجة لعدم تفعيل العقوبات الرادعة، وعدم وجود قوانين تُجرّم التمويل أو الدعم اللوجستي لها.

كما سمح غياب التشريع الشامل بالتدخلات الأجنبية سواء من قبل الشركات الأمنية الخاصة أو الدول الأوروبية، وتحكمها في ملف الهجرة غير الشرعية في ليبيا، ما زاد من ضعف سلطة الدولة، وتآكل سيادتها، وتضرر سمعتها الدولية، وأصبحت دولة تُصنف من الدول التي لا تحترم التزاماتها الدولية في حماية حقوق الإنسان، ما أعاق تعاونها مع المنظمات الدولية، والاستفادة من دعمهم.

المطلب الثاني: الأسباب الأمنية

أنشأت ليبيا العديد من الأجهزة الأمنية بهدف التصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية تمثلت في:

- 1- جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، المنشأ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (386) لسنة 2014م والذي نص في مادته (1) على أن: ينشأ بموجب أحكام هذا القرار جهاز عام يسمى (جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية) يتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة ويتبع لوزارة الداخلية، وحددت المادة (3) منه الاختصاصات والمهام المسندة إليه، من ضمنها المشاركة في إعداد وتنفيذ الخطط الأمنية المشتركة بما يكفل حفظ الأمن والنظام العام في البلاد، ودراسة ووضع الخطط الاستراتيجية التي من شأنها الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية بدولة ليبيا، وإعداد وتنفيذ الخطط الأمنية لمكافحة جرائم تهريب الأشخاص والتسلل، إلخ.
- 2- جهاز حرس الحدود، المنشأ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (635) لسنة 2021م والذي نص في مادته (1) على أن: ينشأ جهاز يسمى "جهاز حرس الحدود"، يتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، ويتبع لوزارة الداخلية، وحددت المادة (3) منه الاختصاصات والمهام المسندة إليه، من ضمنها إعداد وتنفيذ الخطة الاستراتيجية الوطنية الشاملة لإدارة أمن الحدود، متضمنة التدابير اللازمة لضبط الأمن والنظام، من خلال تسيير دوريات راكبة خارج مخططات المدن والقرى، في المناطق الصحراوية والحدودية ومسارب التهريب، ومداومة أوكار الإرهابيين ومهربي المخدرات والأسلحة وعصابات الإتجار بالبشر والجريمة المنظمة، بالتنسيق مع الجهات المختصة، ودراسة الثغرات القائمة التي تعتري أمن الحدود الليبية في إطار مكافحة الجريمة بالتعاون مع دول الطوق والمنظمات الدولية العاملة في مجال أمن وحماية الحدود، إلخ.



3- جهاز حرس السواحل، المنشأ بموجب قرار مجلس الوزراء (اللجنة الشعبية العامة سابقا) رقم (229) لسنة 2005م والذي كانت مهمته الأساسية الحفاظ على أمن وسلامة البلاد، ومكافحة الهجرة غير الشرعية في إقليمها البحري.

4- مصلحة الجوازات والجنسية، أسندت لها مهام: إصدار ومنح جوازات السفر والبطاقات الشخصية، وضبط حركة الدخول والخروج إلى ليبيا عبر المنافذ الرسمية، وإصدار الموافقات بمنح تأشيرة الدخول والممرور للأجانب عن طريق القنصليات. وأهم أعمال إدارة مباحث الجوازات التابعة لها: البحث والتحري وضبط المخالفين للقوانين المنظمة للدخول والخروج والإقامة، وإدارة المنافذ، ومراقبة الجوازات داخل المنافذ البرية والبحرية والجوية.

وبالإضافة إلى كل ما سبق توجد إطارات أخرى تهتم بشؤون الهجرة وضبطها منها وزارة العمل والتأهيل، والتي تتولى الإشراف على عملية حصر العمالة الوافدة، ووزارة الصحة التي تتولى منح الشهادات الصحية كونها من ضمن الشروط الأساسية للحصول على الإقامة أو العمل في ليبيا (عمر، 2020: 110).

ولكن بالرغم من تعدد الأجهزة الأمنية وتنوعها، إلا أن البلاد تُعد دولة مقصد ونقطة عبور رئيسية للمهاجرين غير الشرعيين القادمين من دول إفريقيا جنوب الصحراء، المتوجهين نحو السواحل الأوروبية، وخصوصاً بعد سقوط نظام القذافي في 2011م، نتيجة الاحتجاجات الشعبية والتدخل الدولي. فقد كان التدخل العسكري المباشر لحلف شمال الأطلسي (الناتو) سبب رئيسي في إنهاء نظام حكم امتد لأربعة عقود. ما سبب في انتشار حالة من الفوضى والعنف، بإطلاقه العنان للمجموعات الإجرامية والرادكالية التي كانت مقيدة بسبب القبضة الأمنية لنظام القذافي (الدباشي، 2014: 2). فتحوّلت ليبيا إلى بؤرة للهجرة غير الشرعية، نتيجة استغلال المهربين فيها للوضع القائم (مع تكثيف الجهود الأمنية...، مقال الكتروني: <https://jusoormapost.com>، تاريخ الزيارة: 2025-03-18).

تشير إلى أنه قد سبق استخدام ملف الهجرة غير الشرعية كورقة ضغط سياسي إبان فترة حكم القذافي، بهدف انتزاع تنازلات من بعض الدول، والتمهيد لعودة ليبيا إلى المنظومة الدولية بعد فترة حصار اقتصادي وعقوبات استمرت لعدة سنوات. كما استخدمت بعض الفصائل الليبية المتصارعة فيما بعد الملف ذاته كأداة لتحقيق مصالح سياسية آنية.

بنهاية العام 2011م، ومع التدهور الحاد في أداء الأجهزة الأمنية والعسكرية، والانفلات الأمني، واندلاع الحرب الأهلية فيما بعد، 2014م وما تلاها، دخلت البلاد في حالة من الانقسام السياسي والانحياز المؤسسي الشامل، أدى إلى تنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية لتشكّل تهديداً داخلياً ودولياً، بحيث انتهكت كل



قوانين الهجرة، وأصبحت الحدود الليبية غير منضبطة، لتكون أرض ليبيا مسرحاً للمهاجرين غير الشرعيين القاصدين أوروبا (مشالي، 2016). في ظل غياب أي جهة سياسية موحدة وفعالة يمكن تعامل المجتمع الدولي معها، وفي ظل غياب تام للتعاون الأمني مع دول الجوار، مع عدم فعالية سياسات إدارة الحدود المعتمدة بينهم (الورفلي، 2025: 22).

ساهم انهيار المنظومة القضائية أيضاً في فتح الباب لتسلل المجرمين الفارين من العدالة بأوطانهم ومهربي المخدرات وتجار الهجرة إلى ليبيا (الورفلي، 2025: 23)، نتيجة لترسخ ظاهرة الإفلات من العقاب بها، الأمر الذي أتاح للجماعات المسلحة والعصابات الإجرامية وتجار البشر فيما بعد العمل بكل أريحية عبر المنافذ والحدود. فتحوّلت بذلك الهجرة غير الشرعية إلى نشاط إجرامي منظم، ومصدر تمويل رئيسي، وتجارة مربحة للجماعات المسلحة (إبزييم وكعبيبة، 2019: 261). ما زاد من حالة عدم الاستقرار الأمني والسياسي في البلاد والمنطقة ككل (محروق، 2019: 176).

مع اتساع الرقعة الجغرافية لليبيا تقل القدرة على السيطرة الأمنية ومراقبة الحدود، وخاصة في ظل وجود تضاريس متنوعة بين أراضي صحراوية وعرة، وأخرى شبه وعرة ومناطق جبلية، مع قلة إمكانيات للمراقبة، وقلة استخدام التقنيات الحديثة، وعدم وجود طيران مُسير، وغياب كوادرات مدربة تدريباً جيداً، وعدم وجود رقابة وتفتيش على عناصر الأمن، مكن عديمي المسؤولية ومعدومي الضمير منهم، من توفير الحماية للمهربين، بل والعمل معهم بتسريب معلومات أمنية لهم. فنتيجة لزيادة نسبة الفقر والبطالة والتضخم، دفع بالكثيرين منهم للانخراط في شبكات تهريب المهاجرين أو التعاون معهم، بسبب نقص السيولة، وعدم انتظام مرتبات الموظفين العاملين بالأجهزة الأمنية المختلفة، فكان يتم التعامل بالرشاوي مع عناصر الأمن الموجودة على نقاط التفتيش والنقاط الحدودية. حيث يدفع المهاجر 150 دولار تقريباً ليتم ربطه بشبكات التهريب على السواحل الليبية، ويدفع بعدها قيمة تتراوح بين 700 إلى 3000 دولار للحصول على مكان في أحد المراكب المتجهة نحو أوروبا (العلوي، 2015: 6).

إن وجود شبكات تهريب بإمكانيات فائقة، توفر المال وتدفع بسخاء، مكنها من استقطاب ضعفاء النفوس من العناصر الأمنية بكل سهولة. وهو ما أكدته استبيان بحث السيد عبدالله أحمد المسموم بـ: الهجرة غير الشرعية بالمجتمع الليبي: بأن نسبة 47% من المهاجرين دخلوا ليبيا بناء على فساد ذم السلطات الرسمية على الحدود، وتساهلها في تطبيق القانون، بينما أكد 18% أن نفوذ عصابات الهجرة والمهربين هي من ساعدتهم، في حين أكد 71% من العينة أن أقاربهم وأصدقاءهم ساعدوهم وسهلوا لهم الاتصال أو أتموا لهم الصفقة مع تجار الهجرة غير الشرعية لدخول ليبيا، في حين أكد 6% أن رجال الأمن ساعدوهم بالتنسيق بينهم وبين المهربين



(المصري، 2014). لذا، فعجزت الدولة الليبية عن السيطرة على حدودها وخاصة البرية منها أدى إلى مشاكل كبيرة، وخاصة مع دول الجوار (مصر، السودان، تشاد، النيجر، الجزائر، تونس)، نتيجة لنشاط شبكات الإجرام والتهرب المنظم، التي جعلت من الهجرة غير الشرعية عبئاً ثقيلاً على الواقع الأمني، لما تحمله من أفكار تخريبية، وتساهم في تغلغل خلايا نائمة إجرامية تهدد أمن المنطقة ككل (أبو زيد، 2019: 81).

من الجانب الدولي، ونتيجة للانفلات الأمني على طول امتداد الساحل الليبي أي قرابة 1770 كيلومتر، أطلق الاتحاد الأوروبي في 2015م عملية " صوفيا " قبالة المياه الإقليمية الليبية، هدف من خلالها إلى متابعة ورصد المراكب التي يستخدمها المهربين وتجار البشر واحتجازها، والقبض عليهم، والتخلص من السفن المستخدمة أو التي يشتبه في استخدامها من قبل المهربين غير الشرعيين، وتعطيل أعمالهم، بالإضافة لإنقاذ الأرواح في جنوب ووسط البحر المتوسط. فشاركت قوات بحرية من (25) دولة أوروبية لتعزيز قدرات العملية (إيزيم وكعية، 2019: 271). وأعلن المجلس الأوروبي بعدها في 17 يوليو 2017م عن فرض عقوبات على ليبيا تتضمن حظر تصدير الزوارق المطاطية والمحركات الدافعة لها، ووضح المجلس في بيان له، أن قراره يهدف للحد من الهجرة غير الشرعية إلى دول الاتحاد الأوروبي (الاتحاد الأوروبي يحظر بيع القوارب المطاطية إلى ليبيا، مقال الكتروني: <https://shehabnews.com>، تاريخ الزيارة: 2025-03-21).

بينما سعت إيطاليا لإبعاد تهديد الهجرة غير الشرعية واللجوء عنها في إطار علاقاتها الثنائية مع ليبيا، فوقع رئيس وزراءها " بوللو جينتيلونى " مذكرة تفاهم مع نظيره الليبي " فايز السراج " في فبراير 2017م، لتعزيز مكافحة الهجرة غير الشرعية، تضمنت أحد بنودها تعهد إيطاليا بتدريب حرس الحدود وخفر السواحل الليبي، وقيام البلدين بتنظيم دوريات بحرية للمراقبة والإنقاذ والبحث عن المهاجرين غير الشرعيين، وبتهيئة مراكز إيواء مؤقتة لهم في ليبيا، تمهيدا لترحيلهم أو حثهم على العودة إلى بلدانهم. ورغم أن هذا الاتفاق يصب في مصلحة البلدين، إلا أنه لاقى انتقادات واسعة من عدة قوى وطنية ليبية، ومن منظمات حقوقية دولية كمنظمة أطباء بلا حدود، لوجود مخاوف وتحذيرات من أن تتحول مراكز الإيواء هذه إلى مستوطنات، وأماكن لانتهاكات حقوق الإنسان، في ظل انفلات الأمن والنزاعات المسلحة غربي البلاد وجنوبها (حنفي، 2017: 134).

ونتيجة لذلك، تترتب على الدولة الليبية آثار سلبية تمثلت في تدخل الدول الأجنبية في شؤونها الداخلية بهدف مكافحة الهجرة غير الشرعية، فتعامل سفراء بعض الدول مع الأعيان والمجالس المحلية دون أخذ الإذن من الحكومة، وهو ما يُعد انتهاكاً صارخاً للسيادة الليبية، وخصوصاً بعد تكرارهم لنفس الفعل دون إعلام لوزارتي الخارجية والداخلية. كما قام رئيس وزراء مالطا " جوزيف موسكات " بنفس الشيء مع قبائل الجنوب الليبي بادعاء وجود حل لأزمة الهجرة غير الشرعية، حيث أشار على هامش اجتماع أوروبي عقد فيما بعد،



فبراير 2018م، بأن الاتحاد الأوروبي يسعى إلى التعاون مع القبائل لإيجاد حلول للحد من تدفق المهاجرين غير الشرعيين الذين يصلون إلى إيطاليا. قدّمت فرنسا في ذات السياق أيضاً الدعوة لبعض القادة المحليين بالجنوب الليبي للتباحث والتشاور دون أن تأخذ هي أيضاً الإذن من السلطات المختصة (السطى، 2019: 192). ما جعل من ملف الهجرة غير الشرعية مفتاحاً للتدخلات الخارجية بزعم مكافحتها والحد منها، دون أي اعتبار لسيادة الدولة الليبية، فارتهن صانعوا القرار السياسي نتيجة لذلك، واجبروا على تنفيذ اجندات خارجية تحت مبررات مكافحتها، ولعل مذكرة التفاهم بين حكومة الوفاق الوطني والحكومة الإيطالية في 2017م التي هدفت لتوطين المهاجرين غير الشرعيين في ليبيا، بإنشاء مراكز إيواء لهم، خير دليل على ذلك (ابزيم وكعبية، 2019: 262).

الخلاصة، تظل هشاشة الأوضاع الأمنية في ليبيا، مع غياب سلطة شرعية موحدة تعمل على تطبيق الأنظمة والقوانين، عاملاً أساسياً يعرقل تنفيذ الحلول الدائمة للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، إضافة لعدة أسباب أخرى منها، تفكك المنظومة الأمنية وانقسامها، وعدم السيطرة على الحدود، وانعدام مراقبتها، وقلة الإمكانيات المادية والبشرية، ووجود أكثر من قوة داخلية وخارجية تتنافس على الأرض فيما بينها لفرض سطوتها وإدارة ملف الهجرة.

المبحث الثاني: الاستراتيجيات القانونية والأمنية لمعالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية

نتيجة للوضع السياسي والأمني الغير مستقر في ليبيا، وما صاحبه من ضعف في مؤسسات الدولة السيادية، وتزايد التهديدات والتدخلات الخارجية، كان من الضروري وضع رؤية لمكافحة الهجرة غير الشرعية من خلال اقتراح استراتيجيات وطنية شاملة لها، تراعي البعد القانوني والأمني معاً، وتتجاوز الأساليب التقليدية بترحيل المهاجرين أو استخدام القوة ضدهم (نويجي، 2017: 31)، وتعزز التعاون الإقليمي والدولي. لذا فقد اعتمدنا منهج مزدوج، يركز من جهة، على تطوير البنية التشريعية بإصدار قوانين تشدد العقوبات على المتورطين فيها، بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وبما يضمن عدم المساس بالكرامة الإنسانية للمهاجرين. ومن جهة أخرى، يركز على اتخاذ تدابير أمنية وقائية، تُمكن الدولة من ضبط حدودها، وتفكك شبكات التهريب والجريمة المنظمة فيها، وتعزز قدرات أجهزتها الأمنية. لذا سنخصص في هذا المبحث الإصلاحات القانونية والتشريعية المطلوبة في مطلب أول، والتدابير الأمنية الوقائية لمكافحة الظاهرة في مطلب ثانٍ وفق ما يلي:



المطلب الأول: نحو إصلاح قانوني تشريعي فعال

إن القانون هو السند التشريعي للانطلاق نحو تنفيذ استراتيجية متكاملة لمكافحة الهجرة غير الشرعية، بالمشاركة مع جميع الجهات ذات العلاقة، الأمنية والعسكرية والتعليمية والدينية والإعلامية وغيرها (علي، 2024: 331).

وكما أشرنا إلى القانون رقم (6) لسنة 1987م بشأن تنظيم دخول وإقامة الأجانب، والقانون رقم (19) لسنة 2010م بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية، كونهما يُعدّان أبرز القوانين المنظمة لمسألة الهجرة غير الشرعية في ليبيا، ويُجرّمان الدخول غير القانوني إلى الأراضي الليبية، ويُجيزان احتجاز المهاجرين غير الشرعيين ومعاقتهم، هم ومن يسهّل أو ينظم عملية تهريبهم، إلا أن التحديات المتزايدة المرتبطة بظاهرة تهريب المهاجرين عبر شبكات دولية تستغل الفجوات الاجتماعية والاقتصادية للدول، وتستغل هشاشة وضعف النصوص القانونية الوطنية، لم يدفع بالسلطة التشريعية في ليبيا لاتخاذ أي خطوات فعالة لإعداد قانون جديد يعالج هذه الظاهرة بشكل متكامل، أو يعدل حتى القوانين القديمة منها (علي، 2024: 310).

إن قصور هذه التشريعات، وعدم اتساقها في التطبيق، وتعرضها للانتقادات المحلية والدولية، لافتقارها للضمانات القانونية التي تحمي حقوق الإنسان، أمر واضح جلي للجميع. فعلى سبيل المثال، جرّم المشرع الليبي الأفعال التي تتم من خلالها الهجرة غير الشرعية، ولكنه أغفل وضعيّة بعض الحالات الخاصة للمهاجرين غير الشرعيين الذين يثبتون أنهم لا يستطيعون العودة إلى ديارهم خشية على حياتهم كما هو الحال بالنسبة لحاملي الجنسية السودانية حالياً. كما أنه لم يكفل للمهاجر غير الشرعي الذي صدر في حقه قرار الإبعاد والطرّد حق الطعن في هذا القرار، بخلاف ما ذهب إليه القانون الجزائري الذي أجاز الطعن في قرار وزير الداخلية المتضمن الأبعاد خارج الإقليم الجزائري، حيث يتم بدعوى يرفعها أمام القضاء الاستعجالي الإداري في أجل أقصاه (5) أيام تسري من تاريخ تبليغه بهذا القرار، وفي هذه الحالة، ونظرا لحساسية الإجراء وخطورته، فإنه ينبغي على القاضي الاستعجالي أن يفصل في الدعوى في أجل أقصاه (20) يوما ابتداءً من تاريخ تسجيل الدعوى لدى كاتب المحكمة الإدارية (هميسي، 2019: 39-40). هذا بالإضافة للثغرات القانونية الأخرى والتي سبق لنا سردها في المبحث الأول.

لهذا تبرز الحاجة الماسة لإحداث إصلاحات تشريعية تُراعي المعايير الدولية، وتوفر آليات حماية فعّالة للمهاجرين، وتُعزز من دور القضاء في الرقابة على شرعية إجراءات الاحتجاز والترحيل، وتُمكن من التصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية في إطار قانوني سليم وعادل. فلكي نتجاوز القصور التشريعي الناتج عن عدة عوامل من ضمنها نقص الخبرات القانونية المتمكنة والمؤهلة لصياغة تشريعات متوازنة تحول دون قمع



الهجرة وانتهاك حقوق الإنسان، ارتأينا ضرورة تكوين فريق عمل وطني يعمل على تحديث التشريعات الوطنية المتعلقة بالهجرة واللجوء، بحيث يضم بين أعضائه قانونيين، ومستشارين، وأعضاء هيئات قضائية، وأمنيين، وباحثين في الاقتصاد، وفي علم الاجتماع وعلم النفس، وممثلين عن منظمات محلية ودولية معنية بهذه الظاهرة ومكافحتها، يكون هدفهم مراجعة جميع التشريعات السابقة وبيان مواطن الضعف والقصور فيها، وإعداد مقترح أو تصور لقانون جديد شامل لمعالجتها، يحال للسلطة التشريعية لمراجعته واعتماده وإصدار قانون بشأنه ينشر في الجريدة الرسمية.

إن إعداد هذا القانون الوطني للهجرة واللجوء، يجب أن يتضمن تعريفات واضحة للجرائم المرتبطة بالهجرة غير الشرعية، وينظم دخول الأجانب وإقامتهم وفق معايير محددة، ويُجرّم التهريب والاتجار بالبشر، ويعزز حماية المهاجرين غير الشرعيين، ويمنحهم ضمانات حقوقية كحقوقهم في الرعاية الصحية والحماية القضائية، ويُنشئ آليات لتسوية أوضاعهم كترحيلهم بشكل آمن، أو منح تصاريح إقامة مؤقتة لهم تمكنهم من حماية أنفسهم، ويوفر حماية خاصة للأشخاص الفارين من بلدانهم نتيجة للحروب والصراعات والكوارث الطبيعية بتبني نموذج الحماية الإنسانية المؤقتة للمهاجرين العالقين، ويعمل على إيجاد آلية للفصل بين المهاجرين غير الشرعيين واللاجئين الحقيقيين، ويواءم القانون الوطني بالقانون الدولي، ويشدد العقوبات على المخالفين.

ونتيجة لترسخ ظاهرة الإفلات من العقاب بعد 2011م كما أشرنا سابقاً، يجب علينا التركيز على الدور الهام لجهاز القضاء في مكافحة الهجرة غير الشرعية. فالقضاء يُعد ركيزة أساسية في تطبيق وتفعيل القوانين والسياسات العامة، وحماية حقوق الأفراد وتحقيق العدالة الاجتماعية، بما لديه من استقلالية وسلطة، استناداً إلى مبدأ الفصل بين السلطات. فهو حجر الزاوية في مكافحة هذه الظاهرة، ومعالجة تداعياتها وأسبابها الجذرية. كون القضاة يُتطلب منهم فهم عميق للتحديات المتعلقة بالهجرة غير الشرعية، والإلمام بالأطر القانونية المحلية والدولية التي تحكمها، بما يُمكنهم من مكافحتها، والمحافظة على التوازن بين حماية حقوق الانسان وضمان الأمن والنظام العام (علي، 2024: 336).

إن القضاء يعمل على تطبيق العقوبات على المخالفين لقانون الهجرة، وفي ذات الوقت يوفر الحماية القانونية للضحايا والشهود والأفراد الأكثر عرضة للخطر كالأطفال والعجزة، فمسؤوليته لا تقتصر على تنفيذ القوانين فحسب، بل تمتد إلى تعزيز مبادئ العدالة والإنصاف وحماية حقوق الإنسان، مما يعكس الالتزام بالقوانين والمعايير الإنسانية الداخلية والدولية، ويُسهم في تشكيل السياسات الوطنية من خلال الأحكام والتفسيرات التي يصدرها. فأحكامه الرادعة التي تصدر ضد الأفراد أو الشبكات المتورطة أو الموظفون



العموميون المتوطنون في تنظيم أو تسهيل الهجرة غير الشرعية، تساهم في تقليل نسبة هذه الظاهرة، وتضمن أن الإجراءات والعقوبات المتخذة لا تنتهك ضمانات حقوق الإنسان، بل تسهم في تشكيل إطار قانوني وسياسي أكثر فعالية لمكافحتها، وتساهم في تعزيز التعاون الدولي بشأنها، بما يتماشى مع المعايير الدولية (علي، 2024: 365).

لذا يجب الإسراع في وضع قوانين تعزز التعاون القضائي بين ليبيا ودول الجوار، بحيث تضمن ملاحقة شبكات التهريب والمناجزة بالبشر، وعدم افلاتهم من العقاب، سواء عبر المحاكم المحلية أو الدولية. فدور هذه المحاكم يتجاوز مجرد العقاب إلى دعم أسس العدالة الاجتماعية، وتعزيز احترام حقوق الإنسان، وبناء مجتمع أكثر عدلاً (علي، 2024: 360). كما يجب دعم المؤسسات القضائية المحلية والدولية، بتنفيذ دور النيابة والمحاكم المختصة بقضايا الهجرة غير الشرعية، والعمل على تأهيل قضاة ووكلاء نيابة مختصين بالنظر في مثل هذا النوع من القضايا، ومراجعة قرارات الطرد والترحيل، وإصدار حكم بشأنها خلال فترة زمنية محددة، وتمكين من صدر ضده حكم بالطعن فيه أمام القضاء الأعلى درجة.

من الجانب الدولي، فإن بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين يسعى في مادته (6) إلى تحقيق الانسجام بين القوانين الداخلية للدول في إطار التعامل مع تهريب المهاجرين (الجهاني، 2019: 63)، ويلزم الدول الأطراف بمن فيهم ليبيا بموجب المادة 6 (1) (أ) بتجريم فعل تهريب المهاجرين المنصوص عليه في المادة (3) منه. وتضمن عدة مجالات للتعاون من أجل مكافحة تهريب المهاجرين في البحر، والتعاون بين الدول في مجال المعلومات. ولكن على الرغم من وجود إطار قانوني للتعاون الدولي في هذا البروتوكول، إلا أنه في تقرير صادر عن الأمانة حول تنفيذ البروتوكول تم تقديمه إلى مؤتمر الدول الأطراف في أكتوبر 2012م، أشار إلى أن الدول لم تتمكن عملياً من الحصول على المعلومات الضرورية المتعلقة بتهريب المهاجرين على المستوى الإقليمي والعالمي (Conference of the Parties to the United Nations Convention against Transnational Organized Crime : Report of the Secretariat' CTOC/COP/2012/5(2 July 2012) para 23)، لعدة أسباب من بينها انعدام الثقة والمصادقية وتفشي الفساد لدى حكومات دول المصدر.

لذا، نؤكد على أهمية التعاون الدولي من خلال تفعيل المعاهدات الدولية التي تُعد أداة أساسية في مكافحة الهجرة غير الشرعية، لأنها توفر إطاراً قانونياً للتعاون بين الدول، وتسهل تبادل المعلومات والخبرات، من خلال تعزيز القدرات والتنسيق على المستويين الإقليمي والدولي، وتخلق إدارة فعالة تضمن معالجة الأسباب التي تدفع للهجرة غير الشرعية (علي، 2024: 302). كما يجب التركيز على إبرام اتفاقيات دولية جديدة سواء كانت ثنائية أو متعددة الأطراف مع دول المصدر والمقصد كالسودان وتشاد والنيجر وإيطاليا واليونان



وفرنسا وغيرهم لتنظيم تدفقات الهجرة غير الشرعية والحد منها، والتعاون مع الكيانات الدولية الكبرى كمنظمة الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي. ونشير إلى أنه في ذات السياق، كان قد صدر قرار عن المؤتمر الحادي والثلاثين للجنة الصليب الأحمر والهلال الأحمر المنعقد في 2011م، تضمن دعوة الدول إلى التشاور باللجنة الداخلية للهلال والصليب الأحمر، من أجل ضمان وجود قوانين وإجراءات تمكن الأخيرة من الوصول الفعلي والأمني لجميع المهاجرين (شريف، 2020: 195).

ختاماً، يظل إصدار وتعديل وتنفيذ تشريعات وطنية تكافح الهجرة غير الشرعية مسؤولية جماعية تقع على عاتق السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية للدولة، التي يجب أن تكون متوازنة في حرصها على حماية سيادتها والالتزام بمبادئ حقوق الإنسان. كما يجب ألا تعمل هذه التشريعات في عزلة عن الاتفاقيات الدولية، بل يجب مواءمة تشريعاتها معها، من خلال التعاون وتبادل المعلومات والخبرات بين الجميع، والعمل سوياً على معالجة أسبابها الجذرية (علي، 2024: 329).

المطلب الثاني: التدابير الأمنية الوقائية لمكافحة الهجرة غير الشرعية

لقد شكلت مساحة ليبيا الكبيرة والمترامية الأطراف المقدرة بنحو 1759540 كيلومتر مربع، بحدود برية مع 6 دول بطول 4.348 كم، وبشواطئ بطول 1770 كم، عبئاً ثقيلاً على أجهزتها الأمنية، وصعوبة كبيرة في مراقبة حدودها، خاصة بمشاركتها لدول تعاني من أوضاع أمنية واقتصادية سيئة، زادت من تدفق المهاجرين غير الشرعيين هرباً منها (الذويبي، 2008).

قدّر وزير داخلية حكومة الوحدة الوطنية عماد الطرابلسي في تصريح سابق له، أن عدد المهاجرين غير الشرعيين في ليبيا يفوق 3 ملايين شخص، وهو ما اعتبره وضع غير مقبول على الإطلاق، لكونه يهدد الأمن القومي، مشدداً على ضرورة اتخاذ وزارته لإجراءات كفيلة بمكافحة الهجرة غير الشرعية (https://arabic.news.cn، تاريخ الزيارة: 2025-5-18).

كانت ليبيا قد استعانت سابقاً بفرق أمنية متخصصة في المراقبة والرصد من عدة دول من بينهم إيطاليا، للحد من تدفق الهجرة غير الشرعية، غير أنها لم تتمكن من التغلب عليها، نتيجة لكبر مساحة ليبيا، ولسلوك مهربي البشر لطرق وممرات بعيدة عن المراقبة، خاصة عند حدود النيجر وتشاد (الكيلاني، 2024: 90). ولعل هذا يدلنا على أمن ليبيا واستقرارها مرهون بقدرتها على استعادة السيطرة على أرضها وحدودها خصوصاً الجنوبية منها، كونها خط الدفاع الأول لمكافحة تنامي هذه الظاهرة. فحالة الفراغ الأمني فيها، سمحت للمهربين وتجار البشر بتهريب البشر والوقود والسلاح والمخدرات وغيرهم (قراييل وبالنور، 2025: 155). أيضاً نتيجة



لطول أمد الأزمة الليبية منذ 2011م، ظهرت عصابات منظمة تحميها تشكيلات مسلحة اشتغلت على الهجرة غير الشرعية لما تدره عليها من أموال طائلة (ختو، 2011). مما سبب في زيادة معدلات الجريمة، وساهم في زعزعة أمن الدولة واستقرارها، وتولد الأفكار المتطرفة (بركان، 2012: 59).

إن جرائم القتل والمتاجرة بالمخدرات وتبييض الأموال والتزوير والدعارة تُعد من أكبر الجرائم التي تنتشأ عن هذه الظاهرة، فتؤثر على المجتمع بشكل سلبي، وعلى عاداته وتقاليده، وهو ما أكدته إحصائيات قضائية عند القبض على مرتكبي الجرائم من الجنسيات الإفريقية (أبازيم وكعية، 2019: 263).

لذلك فإن التدابير الأمنية الوقائية تُعد أداة محورية ورئيسية في مكافحتها، وخصوصاً في بلد مثل ليبيا يمتلك حدوداً برية وبحرية واسعة، ويعتبر نقطة عبور رئيسية من أفريقيا نحو أوروبا. وقد تبنت ليبيا نظراً لذلك إجراءات أمنية لمراقبة حدودها، وتفكيك شبكات تهريب المهاجرين لديها، وتعزيز التنسيق والتعاون الأمني بين أجهزتها المختلفة، وفعلت التعاون الدولي، على الرغم من عدم وجود تعاون حقيقي مشترك بين ليبيا ودول الاتحاد الأوروبي عدا إيطاليا ومالطا (الدهري وأبوستة، 2019: 305). فقد تعاونت حكومتها مع إيطاليا في مكافحة الهجرة غير الشرعية بإنشاء غرفة عمليات مشتركة تضم ممثلين عن خفر السواحل وجهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية والنائب العام وجهاز المخابرات في ليبيا ونظرائهم من الجانب الإيطالي.

إلا أن هذه التدابير لازالت تعاني من تأخر نتائجها المرجوة نتيجة لوجود تحديات وعقبات عديدة، أبرزها ضعف التنسيق، وتضارب المصالح والصلاحيات للأجهزة الأمنية المحلية، ونقص في الإمكانيات البشرية والمادية والفنية، وانتشار الفساد المالي والإداري، واختراق بعض الأجهزة من قبل شبكات التهريب المحلية والدولية، وغياب الرقابة على مراكز احتجاز المهاجرين، وعدم وجود قاعدة بيانات مركزية لهم، وغياب خطة وطنية موحدة، وهو ما أشرنا له سابقاً.

وعليه فلمكافحة هذه الظاهرة، يجب إعداد نهج وقائي بتدابير أمنية سليمة وبخطط استراتيجية قصيرة ومتوسطة وطويلة المدى، تحقق أفضل النتائج من خلال الآتي:

1- تعزيز مراقبة الحدود البرية، وتحديث بنيتها التحتية، بصيانة وتطوير النقاط الحدودية القائمة، وبناء نقاط حدودية جديدة في الأماكن التي تحتاجها، بحيث تكون مجهزة بكاميرات مراقبة نهائية وليالية تشتغل بالطاقة الشمسية، ومجهزة بمناظير ليلية، وبأجهزة رصد واستشعار عن بعد، وبطائرات مسيرة، وبإقامة حواجز ترابية على الحدود، وأسوار مدعمة بأسلاك شائكة إن أمكن، وأسيجة إلكترونية وليزرية في الأماكن التي تحوم حولها عمليات التسلل والتهريب للمهاجرين. كما يجب تفعيل جهاز حرس الحدود ودعم أفرادها مادياً ومعنوياً وتدريبهم وتأهيلهم للاضطلاع بمهامهم، وتفعيل البوابات الفجائية، وتنسيق دوريات أمنية مشتركة مع دول الجوار، وتبادل



المعلومات الأمنية والاستخباراتية معهم حول التحركات المشبوهة للمهربين والمهاجرين غير الشرعيين، وتتبعها بتفعيل أنظمة المراقبة الفضائية (الأقمار الصناعية)، وأنظمة التعرف البيومتري والمراقبة الذكية.

2- تعزيز مراقبة السواحل البحرية، وتحديث بنيتها التحتية، بإنشاء محطات رادار بحرية حديثة لتغطية المناطق الساحلية على طول امتداد 1770 كم، وتزويد خفر السواحل بقطع بحرية حديثة ومجهزة بأحدث الإمكانيات، وتدريب كوادر قادرة على استخدامها بشكل مثالي في عمليات الإنقاذ والاعتراض للمهاجرين المتوجهين بالقوارب نحو الشواطئ الأوروبية. وبمراقبة وملاحقة قوارب المهربين، وتتبع تمويلها وضبط المتورطين، بالتعاون مع دول المصدر والمقصد.

3- محاربة الفساد داخل الأجهزة الأمنية، من خلال محاسبة العناصر الأمنية المتورطة والمشاركة في تهريب المهاجرين سواء بتقصيرهم في اتخاذ الإجراءات اللازمة بالخصوص، أو بقبولهم للرشوة لغرض الطرف عن ملاحقتهم، أو بإفشاء أسرار الخطط والعمليات الأمنية لهم، وتوقيع أقصى العقوبات على من يثبت تورطه.

4- ملاحقة شبكات التهريب المتواجدة داخل الأراضي الليبية، بإنشاء وحدات أمنية وضبطية متخصصة، وتنفيذ حملات مدممة وتفتيش فجائية ومستمرة في مخيمات المهاجرين العشوائية، خاصة بمناطق تجمعهم المشهورة في صبراتة وزوارة غرب ليبيا وغيرهم، وتتبع ورصد الحوالات المالية الخاصة بالمتورطين في عمليات الهجرة لضبطهم متلبسين، وإحالتهم إلى القضاء.

5- التنسيق والتعاون الدولي المشترك، يجب التنسيق والتعاون مع المنظمات الدولية، كمنظمة الهجرة الدولية، والمفوضية السامية للاجئين، لإدارة ملف الهجرة غير الشرعية بشكل مشترك والاستفادة من خبراتهم في هذا المجال، والاستفادة أيضاً من برامج الاتحاد الأوروبي والتعاون مع دوله، وتفعيل الاتفاقيات والبرامج والعمليات الأمنية المشتركة وخصوصاً مع دولتي (مالطا، إيطاليا)، وإبرام اتفاقيات جديدة تكافح هذه الظاهرة تضم دول المنشأ والمقصد، وإنشاء مركز إقليمي لدول الساحل الأفريقي والاتحاد الأوروبي لتبادل المعلومات الأمنية ومحاصرة الشبكات الإجرامية.

ختاماً، إن أساليب المواجهة والتعامل الأمني مع ظاهرة الهجرة غير الشرعية تتطلب إعداد رؤية شاملة مبنية على مجموعة من التدابير والإجراءات المتكاملة والمتسلسلة، بدءاً من تعزيز الرقابة الأمنية على الحدود البرية والبحرية، بتحسين البنية التحتية، وبتوظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي وأجهزة الكشف الحديثة، وبتأهيل الكوادر البشرية، وبتنظيم دوريات أمنية نهائية وليلية مكثفة تضمن مراقبة فعالة، وتمنع من تدفق المهاجرين، وبتفعيل التعاون المشترك وتوحيد الجهود مع دول الجوار، ومع المنظمات الإقليمية والدولية، من خلال تبادل المعلومات، وملاحقة المهربين ومعاقتهم.



كما نؤكد بأن هذه الظاهرة أصبحت مشكلة دولية أكبر حجماً من أن تواجهها أجهزة أمنية محلية لوحدها، لذا يجب وضع خطط أمنية تتشارك في تنفيذها الأجهزة الوطنية والدولية، لأن ليبيا ليست مسؤولة لوحدها عن مكافحة هذه الظاهرة وحماية الشواطئ الأوروبية منها (أبو حلاله، 2025: 116). ونشير أيضاً إلى أن السيطرة الأمنية وحدها قد تقلل من تداعيات هذه الظاهرة بشكل كبير ولكنها ليست حلاً جذرياً لها، لذا يجب توعية وتنقيف الأفراد والجماعات بمخاطرها الأمنية، والعمل على معالجة أسبابها الجذرية، بدعم استقرار دول المصدر وتقديم المساعدات التنموية لهم، ووقف التدخل في شؤونهم.

الخاتمة

تعتبر الهجرة غير الشرعية من أبرز القضايا التي ترهق الدولة الليبية والمجتمع الدولي، لما تسببه من مشاكل لدول المصدر والمقصد والعبور. لذا تستوجب مكافحتها وجود إرادة وقيادة سياسية مستقرة وموحدة، ومقاربة شاملة تجمع بين الإصلاح التشريعي كونه الخطوة الأساسية في إدارة الأزمة بشكل قانوني وإنساني، وتطبيق إجراءات أمنية صارمة، وتفعيل التعاون الدولي، ومعالجة الأسباب الجذرية بأنواعها.

أولاً: النتائج

- 1- إن الهجرة غير الشرعية هي ردة فعل طبيعية أمام غلق أبواب الهجرة الشرعية التي تبنتها الدول الأوروبية، مما زاد من حدة آثارها، وتضررت منها عدة دول على رأسهم ليبيا كونها دولة مقصد وعبور.
- 2- تعد هذه الظاهرة أزمة حقيقية وخطيرة بسبب تهديدها للأمن القومي، فقد سببت العديد من المخاطر الأمنية والاقتصادية والاجتماعية تمثلت في ارتفاع معدلات الجريمة، وتزعزع اقتصاد البلد، وانتشار جرائم التزوير والنصب والاحتيال والسرقة والقتل والشعوذة والتسول وغيرهم، وتستوجب حلاً جذرياً لها.
- 3- إن الأسباب القانونية (كالقصور التشريعي) والأمنية (كضعف مراقبة الحدود) هي أسباب متشابكة تُغذي الظاهرة بشكل مباشر، ومع ذلك فياجاد حلول قانونية وأمنية فقط لا يكفي لمعالجتها، ويجب أخذ جميع أسبابها بعين الاعتبار وحلها بشكل شامل.
- 4- إن الأوضاع الأمنية السيئة والانقسام السياسي وضعف المنظومة القضائية والتشريعية الذي تعيشه ليبيا، سبب في ضعف الأجهزة المختصة بمكافحة الهجرة غير الشرعية، وأدى إلى إفلات عدد كبير من المهربين وتجار البشر والجماعات المسلحة من العقاب.



5- إن مكافحة هذه الظاهرة عملية صعبة ومعقدة، ولا يمكن نجاحها بآليات فردية، بل تحتاج لجهود دولية وإقليمية، ودعم مادي وأمني ضخم، خاصة من الدول الأوروبية التي تُعد سبباً من أسبابها الرئيسية، لتدخلها في شؤون دول المصدر الداخلية، ونهبها لثرواتهم الطبيعية. لذا، فالتعاون الدولي المكثف وتقديم المساعدات لليبيا أصبح أمراً ضرورياً تفرضه تطورات الأوضاع الراهنة.

ثانياً: التوصيات

- 1- نوصي بضرورة التفات صناع القرار وصناع التشريعات لمعالجة التداعيات المترتبة عن هذه الظاهرة، من خلال إعادة النظر في التشريعات القائمة، ووضع خطط استراتيجية وآليات متطورة لمعالجة آثارها. كما نوصي بالإسراع في إجراء انتخابات برلمانية ورئاسية تنبثق منهما حكومة وطنية تنهي الصراع على الشرعية والسلطة، وتسيطر على كامل التراب الليبي، وتحظى بتأييد شعبي، ودعم دولي، وتعيد الاستقرار الأمني والاقتصادي للبلاد.
- 2- نوصي بإعادة النظر في القانون رقم 19 لسنة 2010م بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية، وتعديله من خلال تشديد العقوبات، وفرض غرامات مالية كبيرة على عصابات وتنظيمات تهريب المهاجرين، ومعاينة كل من ساعد أو سهل أو أستغل وظيفته في دعم هذه الظاهرة.
- 3- نوصي بتفعيل دور هيئة المرصد الوطني للهجرة المنشأة بموجب قرار مجلس النواب الليبي رقم 87 لسنة 2023م، وتوفير كافة الإمكانيات التي تحتاجها لأداء مهامها بالشكل المطلوب. كما نوصي بتفعيل قرار رئيس مجلس الوزراء لحكومة الوحدة الوطنية رقم 16 لسنة 2024م بشأن تشكيل اللجنة العليا لمتابعة ملف الهجرة غير الشرعية والحدود، ووضع موضع التنفيذ، وحث اللجنة على أداء مهامها الموكلة إليها بوضع استراتيجية وطنية تعالج ملف الهجرة غير الشرعية ومراقبة الحدود، وتوحد الجهود المبذولة، وتضع قاعدة بيانات موحدة للمهاجرين غير الشرعيين، تبين أعدادهم، وجنسياتهم، وتوزيعهم الجغرافي، والمصاريف التي تتكبدها الدولة عليهم، على أن تكون هذه البيانات مفصلة عن بيانات الهجرة النظامية، ومتاحة عبر شبكة المعلومات الدولية.
- 4- نوصي بمواءمة التشريعات المحلية بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بسن قانون وطني جديد وشامل للهجرة واللجوء، يكافح الهجرة غير الشرعية ويمنع توطين المهاجرين غير الشرعيين في ليبيا، ويطبق أحكامه بمسؤولية مشتركة بين السلطات القضائية والتنفيذية، وبدعم وتأييد من المؤسسات الدينية والاجتماعية والإعلامية الليبية.



- 5- نوصي بمحاربة ظاهرة الإفلات من العقاب، من خلال تفعيل دور الأجهزة القضائية من محاكم ونيابات مختصة بمكافحة الهجرة غير الشرعية، وتسريع الفصل في الدعاوي الجنائية المتعلقة بها، وتوقيع العقوبات الرادعة على المتورطين.
- 6- نوصي بمنع العنف أو العنصرية ضد المهاجرين، وبالتعجيل في إصلاح المؤسسات الأمنية وتوحيدها لتقوم بدورها في مكافحة الظاهرة، من خلال تدريب عناصرها داخلياً وخارجياً، وتوفير الإمكانيات التقنية والفنية اللازمة لها، وبناء نظام مراقبة أمني مدعوم دولياً يراقب ويسيطر على الحدود، ويحرك دوريات مشتركة لمكافحتها. كما نوصي بتشكيل جيش وطني موحد في أسرع وقت ممكن، وحل كافة التشكيلات المسلحة، وتجريدها من سلاحها وآلياتها، ودمج أفرادها في المؤسسة الأمنية والعسكرية للدولة، بما يتوافق مع برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج التابعة للأمم المتحدة.
- 7- نوصي بإنشاء جسم اعتباري دولي يضم دول المصدر والعبور والمقصد، ليقوم بالتنسيق والتعاون مع الخبراء والمنظمات الإقليمية والدولية، وبإجراء الدراسات ووضع الرؤى المناسبة والتصورات لمكافحة هذه الظاهرة. كما نوصي بدعم ليبيا وتوفير الإمكانيات اللازمة لها، وبتعزيز التعاون الدولي والإقليمي معها، مع الحرص على عدم التدخل في شؤونها الداخلية واحترام سيادتها.
- 8- نوصي بتفعيل وتحديث كافة المعاهدات والاتفاقيات الإقليمية والدولية المشتركة، والتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة والمخدرات بمنظمة الهجرة الدولية، للاستفادة من خبراته في ترحيل المهاجرين غير الشرعيين وإعادة توطينهم في بلدانهم.
- 9- نوصي بضرورة النظر في معالجة الأسباب الجذرية للهجرة غير الشرعية (كالفقر، المرض، الفساد، الحروب، التغير المناخي وغيرها)، وبتعزيز آليات التعاون بين دول المصدر والمقصد. فالدول الأفريقية عليها مكافحة هذه الظاهرة من خلال حل منازعاتها السياسية بطرق سلمية، ووضع حد لحروبها الأهلية، وتنمية السلم الاجتماعي، ودعم التنمية الاقتصادية، أما الدول الأوروبية فعليها أن تساهم في دعم استقرار دول المصدر بتقديم المساعدات التنموية لهم، وعدم نهب ثرواتهم، ومنع التدخل في شؤونهم الداخلية.
- 10- نوصي بضرورة الاهتمام بالدور الإعلامي والتوعوي والتثقيفي لمكافحة هذه الظاهرة، وبدعم منظمات المجتمع المدني المعنية بذلك، من خلال التعريف بأخطارها على الأمن القومي والدولي، وأخطارها أيضاً على الاقتصاد المحلي والدولي.



قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الرسائل الجامعية

- 1- بوعزيز آسية، 2018، السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 1، الجزائر.
- 2- صايش عبدالمالك، 2014، مكافحة تهريب المهاجرين السريين، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية القانون والسياسة، جامعة مولود معمري، الجزائر.
- 3- بركان فايزة، 2012، آليات التصدي للهجرة غير الشرعية، رسالة ماجستير في القانون منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر – باتنة، الجزائر.
- 4- ختو فايزة، 2011، البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في إطار العلاقات الأورو مغربية 1995-2010، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر 3.
- 5- بوعافية ليندة، برياش شهيدة، 2013، الهجرة غير الشرعية ومكافحتها، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبدالرحمن ميرة بجاية، الجزائر.
- 6- أبوزيد محمد، 2019، الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن القومي الليبي (2011-2017)، رسالة ماجستير منشورة، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، الأردن.
- 7- زناتي نبيلة، كركور عمارة، 2015، جريمة تهريب المهاجرين في التشريع الجزائري والمقارن، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبدالرحمن ميرة بجاية، الجزائر.

ثانياً: بحوث الدوريات والمؤتمرات

- 1- أبو حلاله أكرم، 2025، الهجرة غير القانونية بين الإدماج والتوطين: المفهوم-الآثار-وأساليب المواجهة (ليبيا أنموذجاً)، مجلة الأصالة، المجلد (3)، العدد (11)، ليبيا.
- 2- أبوخريص أحمد، 2024، الهجرة غير الشرعية وسياسات التوطين في ليبيا - دراسة في القوانين الليبية المتعلقة بالهجرة غير الشرعية وتوطين الأجانب في ليبيا، مجلة القرطاس، المجلد (1)، العدد (24)، ليبيا.
- 3- الدباشي إبراهيم، 2014، بان كي مون يستبعد نهائياً فرضية التدخل العسكري في ليبيا، جريدة العرب، العدد (9706)، لندن، بريطانيا.
- 4- العلوي الحسين، 2015، الهجرة غير الشرعية عبر ليبيا.. معاناة إنسانية برسم التسعير، مركز الجزيرة للدراسات، قطر.



- 5- إيزيم خالد، كعبيبة سالم، 2019، السياسات الأوروبية الليبية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، المؤتمر الدولي الأول للدراسات الاقتصادية والسياسية بعنوان: الهجرة غير الشرعية – التداعيات وسبل المواجهة، كلية الاقتصاد بجامعة سرت، ليبيا.
- 6- إمعرف سعاد، أشكال غزالة، 2019، الهجرة غير النظامية وأثرها على الاقتصاد الليبي – مدخل المكاسب والتكاليف دراسة مقارنة، المؤتمر الدولي الأول للدراسات الاقتصادية والسياسية بعنوان: الهجرة غير الشرعية – التداعيات وسبل المواجهة، كلية الاقتصاد بجامعة سرت، ليبيا.
- 7- الكيلاني سعيد، 2024، الهجرة غير الشرعية وتأثيرها على الأمن القومي في ليبيا: دراسة بين التأصيل والأسباب، مجلة شروس بجامعة نالوت، العدد (5)، الجزء (2)، ليبيا.
- 8- علي عادل، 2024، مكافحة الهجرة غير المشروعة في ميزان القانون ورقابة القضاء، مجلة البحوث الفقهية والقانونية بكلية الشريعة والقانون بدمنهور - جامعة الأزهر، العدد (45)، مصر.
- 9- الزباني عادل، 2019، التكييف القانوني وآليات التصدي للهجرة غير الشرعية في القانون الدولي المعاصر، المؤتمر الدولي الأول للدراسات الاقتصادية والسياسية بعنوان: الهجرة غير الشرعية – التداعيات وسبل المواجهة، كلية الاقتصاد بجامعة سرت، ليبيا.
- 10- الذويبي عبد السلام، 2008، الهجرة غير المشروعة إلى ليبيا الإبعاد والتداعيات، مركز البحوث والدراسات الإفريقية، المكتبة الوطنية، ط 1، بنغازي.
- 11- المصراتي عبدالله، 2014، الهجرة غير الشرعية بالمجتمع الليبي: دراسة ميدانية على المهاجرين غير شرعيين بمركز قنفودة بمدينة بنغازي، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، مجلد (3)، العدد (59)، السعودية.
- 12- الجهاني عبدالناصر، 2019، مدى مسؤولية ليبيا عن مكافحة نشاطات تهريب المهاجرين، المؤتمر الدولي الأول للدراسات الاقتصادية والسياسية بعنوان: الهجرة غير الشرعية – التداعيات وسبل المواجهة، كلية الاقتصاد بجامعة سرت، ليبيا.
- 13- الدهري عبدالناصر، أبوستة عبدالقادر، 2019، أثار ظاهرة الهجرة غير الشرعية علي ليبيا والآليات القانونية لمواجهتها، المؤتمر الدولي الأول للدراسات الاقتصادية والسياسية بعنوان: الهجرة غير الشرعية – التداعيات وسبل المواجهة، كلية الاقتصاد بجامعة سرت، ليبيا.
- 14- حنفي علي، 2017، تشابكات سياسة ايطاليا تجاه ليبيا، مجلة السياسات الدولية، العدد (210).



- 15- الورفلي علي، 2025، الهجرة غير الشرعية وانعكاساتها على ليبيا: دراسة بعد الثورة الليبية 2011م، المجلة الأفروآسيوية للبحث العلمي، المجلد (3)، العدد (1)، ليبيا.
- 16- أمبارك عمر، 2019، الهجرة غير المشروعة وفق القانون الليبي (المفهوم – الأسباب – التدابير والآليات)، المؤتمر الدولي الأول للدراسات الاقتصادية والسياسية بعنوان: الهجرة غير الشرعية – التداعيات وسبل المواجهة، كلية الاقتصاد بجامعة سرت، ليبيا.
- 17- السطي الفيتوري، 2019، الآثار السلبية للهجرة غير الشرعية على دول المعبر (دراسة تلك الآثار على جنوب ليبيا)، المؤتمر الدولي الأول للدراسات الاقتصادية والسياسية بعنوان: الهجرة غير الشرعية – التداعيات وسبل المواجهة، كلية الاقتصاد بجامعة سرت، ليبيا.
- 18- شريف كريم، 2020، الهجرة غير الشرعية والجهود الدولية لمعالجتها، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد (9)، العدد (35)، الجزء (2)، العراق.
- 19- كريمة محروق، 2019، مسببات الهجرة غير الشرعية وأثارها، المؤتمر الدولي الأول للدراسات الاقتصادية والسياسية بعنوان: الهجرة غير الشرعية – التداعيات وسبل المواجهة، كلية الاقتصاد بجامعة سرت، ليبيا.
- 20- نويجي محمد، 2017، المواجهة التشريعية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، المؤتمر العلمي السنوي الحادي عشر بعنوان: الآثار القانونية والاقتصادية والاجتماعية للهجرة غير الشرعية، كلية الحقوق بجامعة بنها، مصر.
- 21- عمر موسى، 2020، الآليات القانونية والأمنية للحد من ظاهرة الهجرة غير المشروعة بليبيا، مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية، المجلد (1)، العدد (5)، السودان.
- 22- هميسي رضا، 2019، مكافحة الهجرة غير الشرعية في القانون الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد (1)، العدد (22)، الجزائر.
- 23- قراييل هند، بالنور خالد، 2025، أثر الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي الليبي، مجلة كلية الآداب، المجلد (25)، العدد (1)، جامعة الزاوية، ليبيا.

ثالثاً: النصوص التشريعية

- 1- القانون رقم 19 لسنة 2010م بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية.
- 2- القانون رقم 24 لسنة 2023 م بشأن مكافحة توطين الأجانب في ليبيا.



- 3- القانون رقم 6 لسنة 1987م بشأن تنظيم دخول وإقامة الأجانب في ليبيا وخروجهم منها
- 4- القانون رقم 22 لسنة 2022م بتعديل بعض أحكام قانون مكافحة الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين الصادر بالقانون رقم 82 لسنة 2016م المصري.
- 5- قرار مجلس النواب الليبي رقم (87) لسنة 2023م بشأن إنشاء هيئة وطنية مستقلة تحت اسم (المرصد الوطني للهجرة).
- 6- قرار مجلس الوزراء (اللجنة الشعبية العامة سابقا) رقم (229) لسنة 2005م بشأن إنشاء جهاز حرس السواحل.
- 7- قرار مجلس الوزراء رقم (386) لسنة 2014م بشأن إنشاء جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية.
- 8- قرار مجلس الوزراء رقم (635) لسنة 2021م بشأن إنشاء جهاز حرس الحدود.
- 9- Conference of the Parties to the United Nations Convention against Transnational Organized Crime: Report of the Secretariat' CTOC/COP/2012/5(2 July 2012) para 23.

رابعاً: المواقع الإلكترونية

- 1- أمهيدي محمد، التشريع الليبي وحدود الأنظمة القضائية لمكافحة الهجرة غير النظامية، مقال الكتروني على الرابط: <https://defendercenter.org/ar/2352>، تاريخ الزيارة: 2025-1-16.
- 2- بدير أسامة، ظاهرة الهجرة غير الشرعية، التعريف - الحجم - الموائيق الدولية - الدوافع والأسباب، متاح على الرابط الإلكتروني: <http://www.Aidiwan.org/New>، تاريخ الزيارة: 2025-3-17.
- 3- السيد وليد، أثر الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي الليبي، مقال الكتروني على الرابط: <https://democraticac.de/?p=100079>، تاريخ الزيارة: 2025-05-18.
- 4- مشالي حسن، المتسللون إلى ليبيا يهربون من الفقر المحقق إلى الموت المحتمل، صحيفة اليوم السابع المصرية، مقال الكتروني: <https://www.youm7.com/story/2015>، تاريخ الزيارة: 2025-5-16.
- 5- الاتحاد الأوروبي يحظر بيع القوارب المطاطية إلى ليبيا، مقال الكتروني على الرابط: <https://shehabnews.com/post/16283/>، تاريخ الزيارة: 2025-03-21.
- 6- مع تكثيف الجهود الأمنية.. توقيف 5 آلاف مهاجر غير شرعي في ليبيا خلال 2024، مقال الكتروني على الرابط: <https://jusoormapost.com/ar>، تاريخ الزيارة: 2025-3-18.
- 7- <https://arabic.news.cn/20250315/6101e06151cf4665b84d15b5192bd607/c.html>، تاريخ الزيارة: 2025-5-18.